

عمدة القاري

عمر Bهما قال حفظت من النبي عشر ركعات ركعتين قبل الظهر وركعتين بعدها وركعتين بعد المغرب في بيته وركعتين بعد العشاء في بيته وركعتين قبل صلاة الصبح وكانت ساعة لا يدخل على النبي فيها حدثني حفصة أنه كان إذا أذن المؤذن وطلع الفجر صلى ركعتين) .
مطابقته للترجمة ظاهرة في قوله ركعتين قبل الظهر ورجاله قد ذكروا غير مرة وأيوب هو السختياني وأخرجه في باب ما جاء في التطوع مثنى مثنى عن يحيى بن بكير عن الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن سالم عن عبد الله بن عمر وقد مر الكلام فيه مستوفى هناك .
207 - (حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى عن شعبة عن إبراهيم بن محمد بن المنتشر عن أبيه عن عائشة Bها أن النبي كان لا يدع أربعاً قبل الظهر وركعتين قبل الغداة) .
طرق هذا الحديث الصحاح أربع وكذا رواه أبو داود والنسائي من رواية محمد بن المنتشر وكذا رواه مسلم من رواية عبد الله بن شقيق عنها أربع غير أن الترمذي روى من حديث عبد الله بن شقيق عنها كان يصلي قبل الظهر ركعتين وصححه قيل حديث عائشة هذا لا يطابق الترجمة وأجيب بأنه يحتمل أن ابن عمر قد نسي ركعتين من الأربع ورد بأن هذا الاحتمال بعيد والأولى أن يحمل على حالين فكان يصلي تارة ثنتين وتارة يصلي أربعاً (قلت) الحمل على النسيان أقرب إلى الترجمة من الذي قاله لأن النسيان غير مرفوع فإذا حمل على ما قاله لا تتم المطابقة أصلاً وقيل أنه محمول على أنه كان يصلي في المسجد يقتصر على ركعتين وفي بيته يصلي أربعاً وعلى كل حال لا يترك الأربع والركعتان موجودتان في الأربع وقيل كان ابن عمر رأى ما في المسجد وعائشة اطلعت على الأمرين جميعاً ولما كان الأربع من الرواتب للظهر ذكره استطراداً لحديث ابن عمر حيث اقتصر على ركعتين فأخبر كل منهما بما شاهده والدليل عليه ما قاله الطبري الأربع كانت في كثير من أحواله والركعتان في قليلها .
(ذكر رجاله) وهم ستة الأول مسدد تكرر ذكره الثاني يحيى بن سعيد القطان الثالث شعبة بن الحجاج الرابع إبراهيم بن محمد بن المنتشر ابن أخي مسروق الهمداني الخامس أبوه محمد بن المنتشر بن الأجدع والمنتشر بضم الميم وسكون النون وفتح التاء المثناة من فوق وكسر الشين المعجمة وفي آخره راء بلفظ الفاعل من الانتشار ضد الانقباض السادس أم المؤمنين عائشة رضي الله تعالى عنهما .

(ذكر لطائف إسناده) فيه التحديث بصيغة الجمع في موضعين وفيه العنعنة في أربعة مواضع وفيه أن شيخه بصري وكذا شيخه وشعبه واسطي وإبراهيم وأبوه كوفيان وفيه عن أبيه عن عائشة وفي رواية وكيع عن شعبة عن إبراهيم عن أبيه سمعت عائشة أخرجه الإسماعيلي

وحكى عن شيخ أبي القاسم البغوي أنه حدثه به من طريق عثمان ابن عمر عن شعبة فأدخل بين محمد بن المنتشر وعائشة مسروقا وأخبره أن حديث وكيع وهم ورد ذلك الإسماعيلي بأن محمد بن جعفر قد وافق وكيعا على التصريح بسماع محمد عن عائشة ثم ساقه بسنده إلى شعبة عن إبراهيم بن محمد أنه سمع أباه أنه سمع عائشة ولما خرج النسائي أدخل بين محمد وعائشة مسروقا كما في رواية البغوي فقال حدثنا ابن المنثى حدثنا عثمان بن عمر بن فارس حدثنا شعبة عن إبراهيم بن محمد عن أبيه عن مسروق عن عائشة بلفظ كان لا يدع أربع ركعات قبل الظهر وركعتين قبل الفجر وقال النسائي هذا الحديث لم يتابعه أحد على قوله عن مسروق وخالفه محمد بن جعفر وعامة أصحاب شعبة وقال الإسماعيلي قد ذكر سماع ابن المنتشر عن عائشة غير واحد فإن وكيعا رواه عن شعبة فقال فيه سمعت من رواية عثمان وأبي كريب وكذا قال غندر عن شعبة وقال صاحب التلويع فالحمل في ذلك على عثمان بن عمر فإن يحيى بن سعيد لم يكن ليحمل